

جنحة تزوير سجلات الشركة أو إثبات وقائع غير صحيحة فييا ٤ تعاقب المادة ١٠٠ مف قانكف شركات المساهمة "عاقب المادة ١٠٠ مف قانكف سكا ٤ أرس الما ٤" كل مف ذكر في سجلت فييا عمدا "١٠٠ الشركة، كسكا ٤ نعالج الجريمة مكضع الدراسة مف خبلا ٤ أركانيا ٤) الفرع ألك ٤)، كالعقبة الفرع الأول تفك الجريمة عمى ركنيف : ركف ماد ٤) (الغصف ألك ٤)، (آخر معنكا ٤) (الغصف الثاني). (الغصن الأول الركن المادى ٤) تغيير الحقيقة : السموك إلج ارمى إما بإضافة أك حذا ٤ بياف أك كاقعة مخالفة لمحققة ٤) ماد ٤) د. شرح قانكف العقبات، دار النيضة العربية، القاهرة، ٤ ص ٤ كما بعدا. فقد ق لتبرئتيما مف التليامات الم بدار أمكاليا كأصكليا : جنح اقتصادية الإسكندرية، جمسة كالمستندات الخاصة بالشركة، إيجابيا ٤ مظير كقائع غير صحيحة في سجلت الشركة، مثل إثبات أك إثبات في حيف أف المجمع ل يكافق عمى ذا البند. (إدانة رئيس مجلس إدارة إحدا ٤) الشركات ذات المسئولية المحددة، التزكير في سجل حضر الشركاء لمجمعية العمومية الغير عادية لشركة ، (شركة ذات مسئولية محددة. كُضى بالتزكير في السجل كذا ٤، بإدانة متيما غية إضفاء الشرعية عمى اجتماع الجمعية بإثبات بيانات كاذبة، ب جنح اقتصاد ٤) القاهرة، ٤٤٤ القضية رقم ٤٤٤ لسنة ، كتخصم كقائع بذه الدعكا ٤ في أف كالد المجنى عميو كاف مساهما ي الشركة المشار اليها، أنو فكجى بعد ف كبدات الاجتماع ت تحرير عقد بيع الحصا ٤ المممكنة لكالده المتكفى لممتي، كأقر باستبل قيمة الحصا ٤. غير منشكر. كقائع بذه الدعكا ٤ في تعمد المتيما في رئيس مجلس الإدارة كالعضك المنتدب) التزكير في محضر مخالفيف ما كرد بالبند ٤٤٤ كذا ٤ جاء بو أف تكفيع جميع الأطرا ٤ عمى ذا عد بمثابة إق ارر صا ٤ ريح بالمكافقة عمى كافة ما كرد بو مف تعديلت لمنظا. الأساسى لشركة البند ي بالإضافة إلى انيما زكرا في غية إضفاء الشرعية عمى اجتماع السجل التجار ٤ لمشركة بإثبات بيانات كاذبة ب ع الجمعية العمومية كعرضا الغير عادية المشار اليو، كاثبت عمدا صحة كقائنية قرارات الجمعية بزيادة رأس ما ٤ الشركة، كقيا. مراقب الحسابات عف عمد بكضع كقيا. رئيس مجلس كما أخفيا الحك الجنائى النياى الصا ٤) إدار بإدانة رئيس الشركة السابق كمستشاره القانكى الراحل في كاقعة مخالفيف بذا ٤ نص المادة ١٠٠ بأف أثبت عمدا العامة مؤدانا صحة كقائنية قرارات الجمعية بزيادة رأس ما ٤ الشركة، كقيا. رئيس بذا ٤ عقد مجلس إدارة الشركة بزيادة رأس ماليا إلى ٥٥٠ جنيو مخالفا ٤) الشركة. كما قضت حيث أثبت عمدا في كشف حساب العميل . خبلا ٤ الحقيقة، بأف قا. المتب بيع كمية مف أسيد . قيمتيا. بمكجب تفكيضات غير صحيحة ٤) (المكاد ١٠٠ كالمادة ١٠٠) (التنفيذية) الصكرة الثانية، يتخذ السمكا ٤ إلج ارمى مظير مف ديكف الشركة في كقائع جكرية في سجلت الشركة، مثل إغفا ٤ إثبات جانبنا دفاترنا التجارية بشكل يقمل مف التزامات الشركة كيزيد مف حقاكيا، كذا ٤ إظهار قضى عمى غير الحقيقة في ذا الشاف، بإدانة المتيما بعد إثبات معامبلت الشركة لدا ٤ مصر ٤ . بدفاترنا. ثانيا : محل السموك الإجرامى : المحل الماد ٤) ليذه الجريمة بك سجلت الشركة، قصد بيا السجلت كالدفاتر التى تمتز الشركة بإمساكيا، كية تكفل بياف حقيقة فضبل عف السجلت التى أكجب قانكف سكا ٤ أرس الما ٤) كاللحتو التنفيذية عمى الشركات العامة جنح اقتصادية القاهرة، جمسة ، ٤٤٤ القضية رقم ٤٤٤ لسنة ، القاهرة. جنح اقتصادية القاهرة - د- ، جمسة ، ٤٤٤ القضية رقم ٤٤٤ لسنة ، غير منشكر. جمسة ، ٤٤٤ القضية رقم ٤٤٤ لسنة ، في مجا ٤ سكا ٤ أرس الما ٤) إمساكيا، مثل سجل أكامر العميل، سجل قرارات مجلس إدارة الشركة، المتعمقة بالنشطة التى ت عمى الحاسب ألى، مكتكبا فقد يكف إلكترنيا كال ي أك أقراص مدمجة disk Compact، أك ذاكرة متنقمة memory Flash، صدكر قانكف تنظي التكفيع إلكترنى رقم لسنة ٤٤٤ كذا ٤ اعتر ٤) بالكتابة إلكترنية، أف سجلت الشركة ليا ح كالتالى ي طبيعة الجريمة : تدخل الجريمة مكضع الدراسة في طائفة جرائ الخطر، تكتمل أركانيا بمجرد تيديد المصمحة المحمية بالخطر، باعتبار أف التزكير جريمة كقئية. الركن المعنوى الذى ال يكفى لقياميا القصد الجنائى العا. بعنصريو العم كالإرادة، بل البد مف تكافرية خاصة تتمثل في نية كرمف أجمو استعما ٤) السجل المزكر فيما ز ٤) كعمى ذل ٤، يتعيف لتحقق جريمة بأنو ي في بذه السجلت، أك يثبت فييا كقائع غير صحيحة، كأف مف شاف بذا التغيير لمحققة أف يرتب ضرار بالمصمحة التى يحمييا القانكف،